اسـتئجار نسـاء مهنتهـن الضـرب علـى الـدفوف ويستعملن مكبر الصوت

السؤال: س 34 في الأفراح يقوم أهل الزوج أو الزوجة باستئجار نساء مهنتهن الضرب على الدفوف بمبلغ كبير من المال يزيد على الخمسة آلاف ريال لليلة الواحدة ويستعملن مكبر الصوت أثناء الضرب على الدفوف والغناء بالصوت المرتفع فما حكم ذلك؟ الجواب: ورد الحديث بلفظ: { أعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف } سوف يأتي تخريجه معنا في جواب السؤال رقم 35. فدل على شرعية الضرب بالدف وحيث إن ضربه خاص بمن يحسن ذلك ومن يعرف تلك الصيغة فلا بأس بمنحه أجرة أو هدية فيكون بقدر ما يسمع الحاضرين ولا يتجاوزهن وإلا حرم، وأما الغناء فيباح بما يتضمن التحية أو المديح المباح وبدون مبالغة في رفع الصوت مخافة الفتنة والله أعلم.